

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢٠ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة
للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦ لسنة ٢٠١١ بتفويض
رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية جزء بمدرسة أبتوك الابتدائية
بالرقم التعريفى (١٨١٤٦٠١) والكائنة ضمن القطعة رقم (٢٤٨) بحوض أبتوك
نمرة (١) قسم أول (الشرايية والأبعادية وداير الناحية) - ناحية أبتوك -
مركز شبراخيت - محافظة البحيرة بمساحة مقدارها (٧٣ , ١٧٧٤ م^٢) بعد الارتداد
ويعتد بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض والمباني اللازمة لتنفيذ المشروع
المشار إليه فى المادة السابقة والمبين مساحتها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها
الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ رمضان سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٩ أغسطس سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

وزارة التربية والتعليم

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن : نزع ملكية جزء بمدرسة أبتوك الابتدائية
بالرقم التعريفي (١٨١٤٦٠١) - محافظة البحيرة

أرجو التفضل بالإحاطة بالآتي :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة اتخاذ إجراءات صفة النفع العام لجزء من العقار الذي تشغله مدرسة أبتوك الابتدائية بمحافظة البحيرة لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية لوجود كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل لها ولا يمكن الاستغناء عنها .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة بتاريخ ١٢/٥/١٩٩٩ ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية والمساحة الإجمالية للمدرسة (٣٨ , ٢٠١٨ م٢) قبل الارتداد تقريباً مقسمة على جزئين يفصلهما شوارع ترابية .. والجزء المطلوب نزع ملكيته مساحته (١٠ قراريط و ١٠ أسهم) والتي تعادل (٣٨ , ١٨٢٢ م٢) قبل الارتداد و (٧٣ , ١٧٧٤ م٢) بعد الارتداد تقريباً والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة ، والكائنة ضمن القطعة رقم (٢٤٨) بحوض أبتوك ثمرة ١ قسم أول (الشرايبية والأبعادية وداير الناحية) ناحية أبتوك - مركز شبراخت - محافظة البحيرة .

٣ - المدرسة صدر لها قرار من لجنة المنشآت الآيلة للسقوط برقم ١٦ لسنة ١٩٩٩ بالهدم حتى منسوب سطح الأرض .

٤ - أفادت إدارة شبراخت التعليمية بتاريخ ٥/٦/٢٠١١ بالحاجة الماسة للجزء المؤجر بالمدرسة بالعملية التعليمية .

٥ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة البحيرة قراره بجلسته المنعقدة في ٢٤/١٢/٢٠٠٨ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للعقار الذي تشغله المدرسة عاليه (مرفق ١) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص فى مادته الأولى على أنه :
« تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة » ،

ونظراً للحاجة الماسة للجزء المؤجر بالمدرسة حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنه ،
لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام على جزء من كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة أبتوك الابتدائية والبالغ مساحته (٧٣ ، ١٧٧٤ م ٢) بعد الارتداد والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة وحدوده كالاتى :

الحد البحرى : فاصل القطعة بطول ٤٢ ، ٤٣ م .

الحد الشرقى : فاصل القطعة منكسر من ثلاثة خطوط ، الأول من بحرى إلى قبلى بطول ٤٠ ، ٣٠ م والثانى يغرب بطول ٣٤ ، ٤ م والثالث يقبل بطول ٣٩ ، ١٣ م .

الحد القبلى : فاصل القطعة بطول ٤٠ ، ٣٤ م .

الحد الغربى : باقى القطعة بطول ٩٠ ، ٤٨ م .. طريق ترابى خارج التحديد .
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين .. طبقاً للكشف (مرفق ٢) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد جزء من التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالبحيرة بمبلغ وقدره ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه (مائتا ألف جنيه مصرى فقط لا غير) بموجب الشيك الصادر برقم ٢٦٥٥٠٢٥ بتاريخ ٢٠١١/٥/٩

والأمر معروض على سيادتكم .. فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة النفع العام لجزء بمدرسة أبتوك الابتدائية بالرقم التعريفى (١٨١٤٦٠١) بمساحة وقدرها (٧٣ ، ١٧٧٤ م ٢) بعد الارتداد (مرفق ٣) .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى

نظام

باسماء الملاك الظاهرين لجزء من العقار الذي تشغله مدرسة أبتوك الابتدائية بالرغم التعريفي (١٨١٤٦٠١)
بمحافظة البحيرة والمطروب نزع ملكيته وتقرير صفة النفع العام عنه

العدد	عدد الأدوار	المساحة		رقم وموقع العقار	أسماء الملاك الظاهرين
		مباني	أرض		
الحد البحري : فاصل القطعة بطول ٤٣,٤٢ م من ثلاثة خطوط الأول من بحري إلى قبلي بطول ٣٠,٤٠ م والثاني يقرب بطول ٤,٣٤ م والثالث يقبل بطول ٣٩,٣٢ م . فاصل القطعة الحد القبلي : فاصل القطعة بطول ٤٠,٣٤ م . الحد الغربي : باقي القطعة بطول ٤٨,٩٠ م . طريق تراس خارج التحديد .	أرض فقط أرض فقط	(١) مبنى رقم (٢) مبنى رقم	(٢٣٣, ٧٧٤ م) بعد الارتداد والعبوة بالقياس الساحي على الطبيعية .	جزء مدرسة أبتوك الابتدائية والكائنة ضمن القطعة رقم ٢٤٨ بحوض أبتوك غرة (١) قسم أول (الشراعية والأبعادية ودابر الناحية) ناحية أبتوك - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة .	ورثة المرحوم / حسين إبراهيم ميروك الديب ورثة المرحومة / ميسون حسين الديب
		جميع المباني بحالة إنشائية سيئة ومتهالكة وصدر لها قرار من لجنة المنشآت الآيلة للسقوط برقم ١٦ لسنة ١٩٩٩			

مدير الملكية العقارية
يعتمد

١/ هجدي حشاد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١١/٦٥ الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ٢٥١٢١ س ٢٠١١ - ٢٠٤ - ١٩٠٤